السادة / مندوبي وممثلي وكلات الانباء والصحف والقنوات الإخبارية

السيدات ـ السادة / الحضور

السلام عليكم

تنفيذاً للقانون رقم (10) لسنة 2014م بشأن انتخاب مجلس النواب للمرحلة الانتقالية، فقد باشرت المفوضية البدء في مرحلة الاقتراع وهي المرحلة الانتخابية ما قبل الأخيرة، وذلك بفتح باب الاقتراع أولاً للجاليات الليبية المقيمة في الخارج يومي السبت والأحد الموافق 21 و22 من الشهر الجاري في عدد (22) محطة اقتراع توزعت على 13 دولة، وقد اسفرت هذه العملية عن اقتراع عدد (3816 ناخب) منهم (1147 من النساء) وعدد (2669 من الرجال)، وبذلك تكـــون نسبة المشاركة في هذه العملية (38٪) من إجمـــــالي عدد المسجلين البالـغ (10087 ناخب)، وقد سجلت محطة اقتراع (مانشستر) أكبر مشاركة فبلغ عدد المقترعين بها (568ناخب)، بينما سجلت محطة اقتراع (لوس انجلس) أدنى مشاركة حيث بلغ عدد المقترعين بها (43 ناخب)، هذا وقد مرت عملية الاقتراع بالخارج دون أية عراقيل أو صعوبات تذكر. وسوف تتم عملية عد وفرز الأصوات من خلال قيام اللجان الانتخابية العاملة في الخارج بتجميع محطات كل دولة على حده وإرسالها داخل ما يعرف بـ (الكيس الآمن) إلى مركز إدخال البيانات في الإدارة العامة للمفوضية لكي يتم إدراجها ضمن النتائج الأولية لعملية الاقتراع بالداخل.

وفيما يتعلق بالاستعدادات لعملية الاقتراع بالداخل فإن جميع الترتيبات قد اتخذت للبدء في عملية الاقتراع المقرر عقدها يوم الأربعاء الموافق 25 من الشهر الجاري، حيث ستفتح عدد (4468 محطة اقتراع) موزعة على (1626 مركزاً انتخابياً) في ثلاثـــــة

عشر دائرة انتخابية حددها القانون الانتخابي، علماً بأن عملية الاقتراع سوف تمتد ليوم واحد فقط بدءاً من الساعة (8 صباحاً) إلى غاية الساعة (8 مساء).

كما نود تذكير السادة المرشحين بأن اليوم (الأثنين) الموافق 23 يونيو 2014 هو أخر أيام حملات الدعاية الانتخابية، وسيكون يوم الغد (الثلاثاء) الموافق 24 يونيو 2014 هو يوم (الصمت الانتخابي) حيث لا يجوز للمرشح بأي شكل من الأشكال ممارسة أي نوع من أنواع الدعاية في أي قناة من قنواتها، وفي حالة مخالفة ذلك سوف يتعرض المرشح إلى عقوبة الحبس أو بغرامة لا تتجاوز (5000 دينار ليبي) وبالحرمان من الترشح لمدة (5 سنوات) حسب ما جاء بالمادة رقم (37) من القانون الانتخابي.

وبالمناسبة نهيب بالسادة المرشحين ضرورة العمل على تجهيز المستندات المطلوبة لتقديم التقرير المالي لحملات الدعاية الانتخابية، فيجب على المرشح تقديم التقرير المالي مرفقاً بكشف الحساب المصرفي للحملة في مدة لا تتجاوز (15 يوماً) من تاريخ يوم الاقتراع، وسواء فاز المرشح في التنافس على مقعد دائرته أو لم يفزف هو ملزم بتقديم هذا التقرير وفق ما نصت عليه المادة رقم (15) من القانون الانتخابي وفي حالة مخالفته لذلك سوف يتعرض المرشح إلى ذات العقوبة السالفة الذكر.

وقد لاحظنا في المفوضية ومن خلال متابعتنا لما يدور حول مجريات العملية الانتخابية أنه هناك شائعات ترمي إلى المساس بالعملية الانتخابية وتحاول ارباك الناخب والتشويش عليه وذلك بنشر معلومات كاذبة تهدف إلى منعه من ممارسة حقه في الانتخاب، وصده عن التوجه إلى صندوق الاقتراع يوم 25، ويعد هذا الفعل من الجرائم الانتخابية التي يعاقب عليها بالحبس مدة لا تقل عن سنة وغرامة لا تزيد عن (5000 دينار ليبي) وفق ما نصت عليه المادة (31) من القانون الانتخابي.

وفي الختام:

نشكر شركائنا في المنظمة الدولية للهجرة على دعمهم لنا في إدارة العملية الانتخابية خارج البلاد، كما نهنئ شبابنا الليبيين المقيمين في الخارج والذين تعاونوا معنا في إنجاح هذه العملية للمرة الثالثة على التوالي، ولا ننسى مجهودات سفراء وموظفي سفاراتنا الليبية في الخارج، ونشكرهم على ما بذلوه من جهد ونحيي فيهم روح الوطنية التي كان لها الدور الأبرز في اكتمال ونجاح عملية الاقتراع في الخارج.

مجلس المفوضية

في 23 يونيو 2014 ميلادية

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات
High Nat'onal Elections Commission
مجلس المفوضية